

ارلي فبراير ٢٧ م

## امر تأسيس

## مجلس ادارة الاوقاف الجعفرية الخيرية

## حِكْمَةُ مَرْكَبَةٍ

يراه من وجوه الطائفة الشيعية في دبي .  
 ٣ - يعين اعضاء المجلس ويعزلون بمراسيم  
 يصدرها حاكم دبي بعد استشارة رئيس  
 المجلس . ولعضو المجلس ان يستقيل من  
 منصبه بكتاب استقالة يرفعه لرئيس المجلس .

مادة (٤)

ينعقد المجلس بحضور اغلبية اعضائه . وتؤخذ  
 قراراته بأغلبية الحاضرين . وفي حالة تساوي  
 الاصوات يكون للرئيس صوت يرجح .

مادة (٥)

تعفى دعاوى الاوقاف الجعفرية من رسوم المحاكم  
 ومن رسوم التسجيل في سجلات دائرة الاراضي .

صدر في هذا اليوم التاسع  
 من شهر ذو القعدة سنة ١٣٩١هـ  
 الموافق لهذا اليوم السابع والعشرين  
 من شهر ديسمبر سنة ١٩٧١م

راشد بن سعيد المكتوم  
 حاكم امارة دبي

نحن رائد بن سعيد المكتوم ، حاكم امارة دبي ،  
 نأمر بما يلي : -

مادة (١)

ينشأ بموجب هذا الامر مجلس يعرف بمجلس  
 ادارة الاوقاف الجعفرية الخيرية في دبي .

مادة (٢)

يتولى هذا المجلس ادارة كافة شئون الاوقاف  
 الجعفرية في دبي وضبط عقاراتها وتسجيلها  
 والمحافظة عليها وصيانتها وتاجير ما هو معد  
 للاستغلال منها وتنمية وارданها وانفاقها في سبيل  
 الغايات التي اوقفت هذه العقارات من اجلها طبقاً  
 لشروط الواقف ان وجدت وبمقتضى احكام الشريعة  
 الاسلامية ، وتعيين وعزل الموظفين والائمة والخطباء  
 والمدرسين وغيرهم من المستخدمين اللازمين للعمل في  
 هذه الاوقاف ، وتحديد شروط استخدامهم والشراف  
 عليهم .

مادة (٣)

١ - يتألف المجلس من رئيس وعدد من الاعضاء .  
 ٢ - يعين الرئيس وتقبل استقالته ويعزل  
 بمرسوم يصدره حاكم دبي بعد استشارة من